رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصيام.

إذا كان الجماعة يريدون التخفيف في التروايح والإمام يريد أن يختم فماذا يجب عليه؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل انه امام مسجد والجماعة يريدون منه التخفيف في التراويح وهو يريد ان يختم بهم. فماذا يجب عليه؟ الحمد لله رب العالمين. الجواب - 00:00:00

المتقرر في الادلة الشرعية الصحيحة ان الامام ينبغي له مراعاة احوال الجماعة بالتخفيف. النسبي يتفق مع السنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ايكم اما الناس فليخفف فان من ورائه الضعيف - 00:00:22

والكبير والصغير وذا الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وفي الصحيحين ان رجلا شكى معاذا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه يطول بهم في صلاة العشاء فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتريد ان تكون يا معاذ فتانا؟ اذا اممت الناس فاقرأ بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاكها - 00:00:43

والليل اذا يغشى واقرأ باسم ربك وفي رواية والضحى ولما نمى الى علم النبي صلى الله عليه وسلم ان بعض الائمة يطيل في الصلاة تغيظ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:11

تغيظا عظيما وقال ايها الناس ان منكم ان منكم منفرين الحديث فالذي ارى والله اعلم في صلاة التراويح للامام ان يقدم مراعاة احوال جماعة مسجده طولا وقصرا لا سيما وانها نافلة. فينبغي له ان ان يعتمل الحكمة في ذلك. في ترغيب الناس وتحبيبهم في - 00:01:29

صلاة التراويح والقيام. فاذا كان الجماعة يؤثرون التطويل رغبة في ختم كتاب الله عز وجل. فليجتهد اذ وليعزم وليتوكل على الله عز وجل. واما اذا كانوا يميلون الى التخفيف. والى سماع شيء من - 00:01:58

الله عز وجل من باب حثهم على المحافظة الليلية على صلاة التراويح فلا جرم ان ترغيب الناس في المحافظة والبقاء الاستمرار طيلة ايام شهر رمضان وهم يصلون القيام لا يفوتونها بسبب تطويل الامام لا جرم ان هذا هو - 00:02:18

اولى لان عندنا مقصود اصلي ومقصود تبعي. اما المقصود الاصلي فهو لا يفوت المسلم شيء من ليالي هذا الشهر الكريم بلا صلاة. واما المقصود التبعي فهو ان يستمع المسلم كتاب الله عز وجل كاملا في صلاة التراويح. فلا ينبغي اذا تعارض المقصود التبعي مع المقصود الاصلي ان نقدم - 00:02:38

المقاصد التبعية على حساب الاهمال في المقاصد الاصلية الاساسية. فان ختم كتاب فان فان ختم كتاب الله عز وجل في التراويح. وان كان هو سنة السلف الا انه ليس من المقاصد الاصلية - 00:03:08

وانما المقصود اصلا هو تحبيب الناس في صلاة التراويح والقيام وترغيبهم وحثهم على المحافظة عليها وتبسيطها عليهم بالتخفيف اذا كان الجماعة يؤثرون يؤثرون التخفيف. حتى لا شيء من التراويح. ومن المعلوم كذلك المتقرر ان المتقرر عند العلماء ان القليل الدائم - 00:03:28

خير من الكثير المنقطع فلو ان امام الصلاة طول بهم فربما يصلون معه ليلة او ليلتين ولكن بسبب مللهم من طول القيام له ينقطعون. فهنا لا ينبغي اعمال الكثير الذي يؤدي الى الانقطاع. لكن لو انه قلل بهم القراءة - 00:03:58

واستمروا طيلة ايام شهر رمضان معه يصلون. لا يفوتون ليلة من الليالي فهم يصلون معه حتى ينصرف يكتب للواحد منهم قيام ليلة حتى وان كان المقروء من القرآن قليلا فهذا قليل دائم. والقليل الدائم خير من عند الله - 00:04:22

عز وجل وفي ميزان الشرع من الكثير المنقطع. ولذلك في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انه دخل على ان ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها فلانة تذكر من صلاتها فقال مه يا عائشة - 00:04:42

عليكم من الاعمال بما تطيقون. فوالله لا يمل الله حتى تملوا. وكان احب الدين اليه ما داوم عليه صاحبه ما داوم عليه صاحبه. يعني حتى وان كان قليلا فان القلة والكثرة - 00:05:03

لا ينظر لك الشارع بنظر اعتبار اذا كانت في مقابل في مقابل الدوام والاستمرار على العباد فلو ان انسانا صلى ركعة من قيام الليل واستمر عليها طيلة زمن حياته. فهذا افضل عند الله - 00:05:23

الله عز وجل من لو من اي من ان يصلي الف ركعة في ليلة من الليالي ثم ينقطع طيلة عن قيام الليل. فاذا ليست العبرة في الشريعة بالكثرة. وانما العبرة في الشريعة في المداومة والاستمرار - 00:05:43

على العبادة والعمل. فاذا كان تكفيرك للقراءة في صلاة التراويح والقيام يفضي الى الى هروب الناس من المسجد والى تفلتهم وتخلفهم وتثاقلهم للصلاة فلا ينبغي ان تكون فتنة للناس سببا لعزوف الناس عن عن صلاة القيام والتراويح. فتفوت عليهم باب خير عظيم وتسد عليهم اجرا - 00:06:03

كبيرا في هذا الشهر بل عليك ان تخفف التخفيف المعقول وترغب الناس بالتقليل في القراءة حتى يواظبوا ويستمروا حتى يخرج هذا الشهر وهم لم يفوتوا ليلة واحدة. فاذا تعارظت طول القراءة - 00:06:33

مع استمرار الناس فلا جرم ان استمرار الناس ينبغي ان يقدم بالمراعاة لانه المقصود الاول والله اعلم - 00:06:53